

قرارات

وزارة التربية والتعليم

قرار وزاري رقم ١٢٨ لسنة ٢٠٠٢

بتاريخ ٢٠٠٢/٧/٢٩

وزير التربية والتعليم

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للفترة العامة :
وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
والقوانين المعدلة له :
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة للأبنية
ال التعليمية :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٨٠٥ لسنة ٢٠٠٢ باعتبار مشروع مدرسة بها الدين
الابتدائية بيت غمر - دقهليه من أعمال الفكرة العامة والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر
على العقار الذي تشغله هذه المدرسة :

قرارات

ماده ١ - تنزع ملكية أرض ومبانى العقار الذى تشغله مدرسة بها الدين الابتدائية
الكائن بشارع الشهيد عبد الصادق حسين محافظة الدقهلية واللزمه لتنفيذ المشروع
والبالغ مساحته (١١٣٢٠٠م²) .

وحدوده كالتالى :

المد الشمالي : شارع الشهيد عبد الصادق حسين بطول ٥٠م .

المد الشرقي : شارع صادق بطول ٢٢,٢٥م .

المد الجنوبي : بعض الملك .٥ وبعض حارة غالى بطول ٤٥,٨م .

المد الغربى : شارع محمد غالى بطول ٣١,٣٥م .

ماده ٢ - تودع صورة رسمية من هذا القرار مكتب الشهر العقارى المختص والتالى له العقار .

ماده ٣ - ينشر هذا القرار فى الواقع المصرى ، ويتم به من اليوم التالى ل التاريخ نشره .
وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذ ذلك .

وزير التربية والتعليم

دكتور / حسين كامل بھاء الدين